



مذكرة توضيحية

بشأن مذكرة تفاهم للتعاون في مجال الإسكان بين وزارة السكنى وسياسة المدينة في المملكة المغربية ووزارة الأشغال العامة والإسكان في المملكة الأردنية الهاشمية

تم توقيع هذه المذكرة في الرباط بتاريخ 12 ماي 2016، بين وزارة السكنى وسياسة المدينة في المملكة المغربية ووزارة الأشغال العامة والإسكان في المملكة الأردنية الهاشمية، وتهدف إلى إقامة تعاون مشترك في مجال الإسكان وإيجاد قنوات لتبادل الخبرات الإدارية والفنية والتدريبية في هذا المجال.

ووفقا لمقتضيات هذه المذكرة، يتبادل الطرفان الخبرات في مجال التمويل العقاري والتجارب حول أنجع الوسائل لتشجيع الاستثمارات العقارية وتحديد مواقع السكن الجديد وكذا ترشيد استخدام الطاقة في البناء ومحاربة البناء الغير اللائق وإعادة تأهيل وترميم المباني التراثية التاريخية..

وبموجب هذه الاتفاقية، يسعى الطرفان إلى التعريف بالفرص الاستثمارية المتاحة في مجال الإسكان وتنظيم زيارات المستثمرين في مشروعات الإسكان والبنى التحتية في البلدين. كما يعمل الطرفان على تبادل الزيارات والمشاركة في الدورات التدريبية للخبراء والمختصين وتنظيم الحلقات الدراسية وورش العمل وكذا التنسيق المشترك في شأن المؤتمرات العربية والإقليمية والدولية المتعلقة بمناقشة قضايا الإسكان.

يشكل الطرفان مجموعة عمل مشتركة تكون مهامها وضع برنامج تنفيذي لأنشطة التعاون الواردة في هذه المذكرة على أن يتحمل الطرف المستفيد من النشاط النفقات المترتبة عليه.

وطبقا لمادتها التاسعة، "تصبح هذه المذكرة سارية المفعول من تاريخ آخر إشعار مكتوب يعلم من خلاله كل من الآخر -عبر القنوات الدبلوماسية- عن إنهاء الإجراءات الداخلية والقانونية اللازمة".



مذكرة تفاهم للتعاون في مجال الإسكان

وزارة السكنى و سياسة المدينة
في المملكة المغربية

وزارة الأشغال العامة والإسكان
في المملكة الأردنية الهاشمية

مذكرة تفاهة للتعاون في مجال الإسكان

بين وزارة السكنى و سياسة المدينة في المملكة المغربية

و وزارة الأشغال العامة والإسكان في المملكة الأردنية الهاشمية

إن وزارة السكنى و سياسة المدينة في المملكة المغربية و وزارة الأشغال العامة والإسكان في المملكة الأردنية الهاشمية (المشار إليهما فيما بعد بالطرفين)، دعما منهنما لأواصر الأخوة العريقة بينهما و علاقات التعاون المتميزة بين البلدين، ووفق الامكانيات المتاحة، فقد اتفقتا على الآتي:

المادة الأولى

هدف المذكرة

تهدف هذه المذكرة الى اقامة تعاون مشترك في مجال الإسكان، و ايجاد قنوات لتبادل الخبرات الادارية و الفنية و التدريبية، وتهيئة السبل المناسبة لمشاركة المؤسسات التي تنتمي لأي طرف في تنفيذ مشروعات إسكانية لدى الطرف الآخر.

المادة الثانية

مصادر الخبرات

يعمل الطرفان على تبادل الخبرات و المعلومات في المجالات التالية

1. تبادل الخبرات في مجال التمويل العقاري كوسيلة لتحفيز العرض السكنى وتيسير الاقتناء،
2. تنظيم لقاءات من أجل بثورة أفضل الممارسات في مجال إنشاء المجموعات الحضرية،
3. تبادل التجارب حول أنجع الوسائل لتشجيع الاستثمارات العقارية،
4. تبادل الخبرات في تحديد مواقع السكن الجديد،
5. تبادل التجارب و الخبرات في مجال ترشيد استخدام الطاقة في البناء و المباني،
6. تبادل التجارب و الخبرات في مجال الاستدامة في البناء،
7. الاستفادة من الخبرة الأردنية في محاربة البناء الغير اللائق،
8. تبادل الخبرات في مجال المحافظة و إعادة تأهيل و ترميم المباني التراثية التاريخية،
9. تقوية قدرات القطاع الخاص في مجال تقييم و تنوع المشاريع العمرانية،
10. تشجيع الاستثمار في مجال محاربة السكن غير اللائق،
11. تبادل التجارب و الخبرات لإعداد استراتيجيات الوطنية للإسكان و مشاريع اشراكة مع القطاع الخاص.

المادة الثالثة

لاستثمار في مجال الإسكان - مرافق

يسمى الطرفان الى التعريف بالفرص الاستثمارية المتاحة في مجال الإسكان، و تنظيم زيارات المستثمرين في مشروعات الإسكان و البنى التحتية لمشروعات الإسكان في البلدين، وفقا لقوانين و أنظمة الاستثمار المرعية في كلا البلدين.

- تشجيع القطاع الخاص في كلا البلدين على دخول في أعمال مشتركة في مجال تنفيذ مشروعات الإسكان و التطوير العقاري و بنائها التحتية و تمويلها.

المادة الرابعة

التدريب و المؤتمرات المشتركة و تبادل الزيارات

يعمل الطرفان المتعاقدان على الآتي :

- تبادل الزيارات و المشركات في الندوات التدريبية للخبراء و المختصين في كلا الطرفين بغية لطلاع كل طرف على خبرات الطرف الآخر في مجال الإسكان و العمران.
- تنظيم الحلقات الدراسية وورش العمل المشتركة التي تناقش القضايا المتعلقة بمجالات التعاون الواردة في هذه المذكرة .
- المشاركة في المؤتمرات و الندوات وورش العمل المتعلقة بمجالات التعاون الواردة في هذه المذكرة التي تعقد في البلدين.
- التنسيق المشترك في شأن المؤتمرات العربية و الإقليمية و الدولية المتعلقة بمناقشة قضايا الإسكان.
- تبادل الزيارات للاطلاع على المشاريع الإسكانية الكبرى الناجحة لدى الضرفين.
-

المادة الخامسة

سرية المعلومات

يلتزم الطرفان بالألا تستخدم المعلومات و الوثائق المتبادلة بينهما بموجب أحكام هذه المذكرة الا الأغراض المتخصصة لها وفقاً اتفاقاً عليه، و الا تنتقل الى طرف ثالث دون موافقة خطية من الطرف الذي قدمها، كما يلتزم الطرفان وفقاً للتشريعات الوطنية و المعاهدات الدولية، بضمان الحماية الفكرية التي يتم نقلها أو انشاؤها بموجب مذكرة التفاهم هذه.

المادة السادسة

سوية الخلافات

لا يتم تفسير مذكرة التفاهم هذه بصورة تضر بالحقوق و الواجبات الخاصة بالطرفين المترتبة على التزاماتهما بالاتفاقات الأخرى السارية التي تم عقدها بين كلا الضرفين أو دولتهما، كما ان أي خلاف ينشأ بين الضرفين حول تفسير هذه المذكرة أو تنفيذها يحل ودياً بالتشاور بينهما، و ذلك بما يخدم مصالحهما المشتركة.

المادة السابعة

سوية الأنشطة التعاونية

يقوم الطرفان بتشكيل مجموعة عمل مشتركة تكون مهامها وضع برنامج تنفيذي لأنشطة التعاون الواردة بمذكرة التفاهم، على أن يتحمل الضرف المستفيد من النشاط النفقات المترتبة عليه.

المادة الثامنة
التعديلات

يمكن تعديل أحكام هذه المذكرة أو أي نص من نصوصها بتفقا للطرفين كتابة, يكون التعديل نافذا بعد اتخاذ الاجراءات القانونية المعمول بها في البلدين .


المادة التاسعة
السريان و المدة و الانتهاء

1. تصبح هذه المذكرة سارية المفعول من تاريخ اخر اشعار مكتوب يعلم من خلاله كل من الاخر – عبر القنوات الدبلوماسية عن انتهاء الاجراءات الداخلية و القانونية الازمة.
2. تظل هذه المذكرة سارية المفعول لمدة خمس سنوات من تاريخ بدأ سريانها, وتجدد تلقائيا لمرات متتالية, لمدة مماثلة, ما لم يبلغ أحد الطرفين الآخر كتابة – من خلال القنوات الدبلوماسية – قبل (تسعين يوما) من انتهاء سريانها برغبته في انتهاءها.
3. انتهاء هذه المذكرة وفقا للفقرة رقم (2) من هذه المادة, لا يؤثر على اكمال برنامج التعاون و الانشطة المقترمة بها, ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك.

حررت هذه المذكرة ووقع عليها في مدينة الرباط يوم 12 ماي 2016 م من نسختين أصليتين باللغة العربية.

المملكة المغربية


وزير المكنى و سياسة المدينة



محمد نبيل بن عبد الله

المملكة الاردنية الهاشمية

وزير الاشغال العامة و الاصلاح



سامي غنوش